

المملكة المغربية



# تنفيذ العقوبة السالبة للحرية وإشكالية التأهيل للإدماج

إنجاز: مصطفى لفرابي

قاضي ملحق بالمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج  
و رئيس قسم تأهيل السجناء للإدماج

# المحاور الأساسية للعرض

1. وظيفة العقوبة السالبة للحرية.
2. اسئلة ملازمة للعقوبة السالبة للحرية.
3. الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وبتأهيل السجناء للإدماج.
4. مقترحات.

## وظيفة العقوبة السالبة للحرية

❖ اصلاح الجاني وتمكينه من المصالحة مع الذات ومع المجتمع (العقوبة اصلاح)

❖ ردع الاخرين وثنيتهم عن المرور الى الفعل الاجرامي (العقوبة ردع)

❖ تحقيق العقاب او الالم واداء ثمن الجريمة التي اقترفت في حق المجتمع (العقوبة الم)

❖ اصدار العقوبة السالبة للحرية هو حق للدولة والمجتمع لفرض احترام القانون من طرف الجميع (العقوبة حق)

اسئلة ملازمة لوظيفة العقوبة السالبة للحرية

## اسئلة ملازمة لوظيفة العقوبة السالبة للحرية

❖ عندما يصدر حكم بالعقوبة السالبة للحرية هل يكون القاضي بصدد معاقبة الفعل الاجرامي ام الفاعل؟

❖ هل من الصواب تحديد عقوبة لكل مجرم وليس عقوبة لكل جريمة باعتبار ان هذا التقدير يجب ان يتناسب مع مقدار ما تسببه العقوبة السالبة للحرية من حرمان لدى الجاني؟

❖ هل بالإمكان سلب حرية الانسان دون ان ينصرف ذلك الى سلبه حقوقا اخرى؟

❖ الا يمكن القول ان وظيفة العقوبة السالبة للحرية رهينة بمستوى وقيمة الحرية خارج ظرف الاعتقال؟

## اسئلة ملازمة لوظيفة العقوبة السالبة للحرية

❖ هل بالإمكان عند محاكمة الجاني ان يستشعر القاضي عوامل او مؤشرات لدى الجاني تدله على مدى قابليته للعود الى الجريمة من عدمه للتوصل آنذاك الى الحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية او بعقوبة بديلة؟

❖ الجرائم تختلف وتتطور لأسباب مختلفة لا علاقة لها مباشرة بوظيفة العقوبة السالبة للحرية فكيف السبيل الى تفعيل دور التأهيل لإدماج فعلي وناجع يواكب تطور الجريمة؟

❖ هل الالم الذي تحدثه العقوبة السالبة للحرية غاية في حد ذاته ام انه وسيلة لتحقيق غاية اخرى متمثلة في اصلاح وتقويم سلوك الجاني وهل بالإمكان التوصل فعليا الى تحقيق ذلك؟

❖ هل اعتماد سلب الحرية كعقوبة يتم مقارنته من خلال وقعها على المجتمع ام من خلال وقعها على الفرد؟

## اسئلة ملازمة لوظيفة العقوبة السالبة للحرية

❖ ماهي المرتبة التي تحتلها العقوبة السالبة للحرية في سلم العقوبات الصادرة عن محاكم المملكة؟

❖ هل يتحدد مفهوم الادمج في وظيفة العقوبة السالبة للحرية بصرف النظر عن مدة العقوبة وهل هناك معايير علمية دقيقة اعتمدها المشرع المغربي في تقدير مدة العقوبة لكل جريمة على حدة؟

الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأهيل  
السجناء للإدماج

الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

## 1. مدة العقوبة واعمال مبدأ التفريد على مستوى التنفيذ: اليس من الممكن الافراج

عن السجن قبل الموعد المفترض لانتهاء عقوبته السجنية ، متى ابان عن حسن السلوك وانخراط جدي في برامج التأهيل للإدماج ؟ ومبررات طرح هذا التساؤل عديدة ومنها ما يلي:

❖ عندما تصدر في حق الجاني عقوبة سالبة للحرية طويلة الامد ، دون ان تكون له شخصية اجرامية خطيرة ، بمعنى ان العقوبة استهدفت الفعل وليس الفاعل ، الا يمكن لذلك ان يؤدي الى سوء تقدير في اعمال التصنيف الملائم للسجين علما ان التصنيف السليم منطلق اساسي لتفريد العقوبة على مستوى التنفيذ ولتقييم المسار التأهيلي للسجين ؟

❖ الا يمكن لطول مدة العقوبة ان يخلف لدى السجن احساسا باليأس ويؤدي به الى اهدار طاقته لا يجاد اليات ووسائل لتنظيم وملاءمة وقته مع واقع الاعتقال ولمحاولته ايجاد هدف وحياة داخل السجن بمعنى ادماج داخل السجن ؟

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

❖ عندما تطول مدة العقوبة ، وفي ظل غياب مشروع للإدماج ينصرف امده الى نهاية مدة العقوبة ، الا يمكن ان يطال السجين فقدان الامل والثقة في جدوى التأهيل والاصلاح وقد يتولد لديه احتقار ورغبة في تحطيم الذات جراء بقاءه رهن الاعتقال الى حين انتهاء العقوبة بالرغم من تحصيله وتعلمه وحصوله على شواهد؟

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

❖ الا يمكن لطول مدة العقوبة ان يرسخ اعراضا سلبية لدى السجين من قبيل اعتياده لسلوك الخضوع والتبعية (الآخر يحدد نمط حياته ) كما قد يؤدي به ذلك الى فقدان رد الفعل الايجابي والتفاعل السليم مع الآخر بفعل التكرار النمطي لنفس السلوك ونفس التحركات والاحتكاك مع نفس الاشخاص بنفس المكان ...والتأقلم بهذا الشكل مع واقع السجن ، بحكم طول مدة العقوبة ، الا يمكن ان يكون تفسيراً ولو جزئياً لجنوح السجين نحو العود الى الجريمة ، الى “الحياة الطبيعية داخل السجن” او في احسن الاحوال الى عدم الاندماج بشكل سليم بعد الافراج ؟

❖ عندما ينادي ويطالب البعض بإلغاء عقوبة الاعدام على اساس انها مس بالحق في الحياة ، فكيف يكون الامر بالنسبة للعقوبات الطويلة الامد ، ليست موتاً بطيئاً ومسا بحق الانسان في الحياة ايضا ؟

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

❖ اليس من الافضل ان يعلم السجين بإمكانية الافراج عنه قبل موعد انتهاء العقوبة ، والا كيف ينخرط بجدية وصدق في البرامج التربوية للمؤسسة السجنية؟

❖ هل تكفي مدة المحاكمة او مدة مثول الجاني امام القاضي للتوصل الى اصدار حكم عادل ومنصف بحقه ، ام ان الامر يقتضي تعديل الموعد المفترض للإفراج عنه بعد قضائه للعقوبة السالبة للحرية ، وذلك تبعا لمستجدات سلوكه وشخصيته داخل السجن؟

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

### 2. ايواء السجون لفئات من السجناء تجسد حالات صعبة

❖ تأوي السجون أصحاب الاعاقة الجسدية والعقلية وتطرح وضعيتهم صعوبة بالغة في التعامل معهم بالنظر الى عدم تضمين القانون المنظم للسجون مقتضيات تلائم خصوصيتهم علما ان اخر احصاء لشهر يوينو من السنة الجارية يفيد ان 253 حالة تجسد اعاقة جسدية و507 حالة تجسد اعاقة عقلية


❖ اخر احصاء لشهر شتنبر من السنة الجارية يفيد ان 82 معتقلا محكومين بالإيداع المؤقت او النهائي بالمستشفيات

### 3. ادماج العقوبات

❖ يوجد بالسجون عدد من السجناء المتابعين في اكثر من قضية واحدة ويبلغ عددهم الى حدود شهر نونبر من السنة الجارية ما مجموعه 5238 والملاحظ ان جلهم يجهلون مسطرة الادماج اضافة الى ان هذه المسطرة لا تفعل بالنجاعة المطلوبة مما يساهم بشكل او باخر في حدة الاكتظاظ ويطيل مدة بقاء السجناء المعنيين بالسجون


# الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

تطور مجموع الوافدين على السجون



يلاحظ أن عدد الاعتقالات أي عدد السجناء الوافدين على السجون خلال السنوات العشر الأخيرة لم يعرف ارتفاعا ملحوظا إذ أن نسبة الزيادة لا تتجاوز 0.06%

تطور العدد القار للسجناء الاحتياطيين عند متم شهر دجنبر 2012 (وافدون واحتياطيون قارين)



ما بين سنتي 2002 و 2011 عرف عدد السجناء

الاحتياطيين الوافدين على السجون ارتفاعا بنسبة 10%

ما بين سنتي 2002 و 2011 عرف العدد القار للسجناء


الاحتياطيين زيادة تقدر بنسبة 24.5%

التساؤل المطروح كيف يفسر هذا الاختلاف بين النسب

في هذا الاطار

# الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

تطور العدد القار للسجناء عند متم شهر دجنبر



ما بين سنتي 1980 و 2000 معدل نسبة

الزيادة في عدد السجناء تقارب 60%

ما بين سنتي 2000 و 2011 نسبة الزيادة

في عدد السجناء تقارب 20%


يفهم ان هناك تراجع في نسبة تطور عدد

السجناء خلال العقد الاخير مقارنة مع

الفترة السابقة


## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

تطور نسب عدد السجناء المفرج عنهم من مجموع الوافدين الاحتياطيين على السجون خلال السنة



نسبة تطور الوافدين الاحتياطيين خلال هذه الفترة وكما سبقت الإشارة تقدر ب 10% فيما نسبة تطور المفرج عنهم ظلت تراوح نفس العدد ولا تتجاوز 0.9%


تطور نسب عدد السجناء المفرج عنهم بالبراءة من مجموع الوافدين الاحتياطيين



تراجعت نسبة السجناء المفرج عنهم بالبراءة من الوافدين الاحتياطيين منذ 10 سنوات بنسبة 35.4%


## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

تطور مدة الاعتقال بالشهور



الملاحظ هو ان أ دنى معدلات مدة الإعتقال سجلت بالسنوات 2003، 2005 و 2009


تطور معدل مدة الاعتقال الاحتياطي بالشهور



يلاحظ أن معدل مدة الاعتقال الاحتياطي سجل تراجعاً قياسياً خلال سنة 2011 منذ 10 سنوات مضت

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج


قضايا الوافدين الاحتياطين التي لم يبت فيها بعد (النسب المأوية)



نسبة ارتفاع عدد القضايا التي لم يتم البت فيها بعد منذ 2004 الى غاية 2011 تقدر ب 49% وعرفت نسبة هذه القضايا بالخصوص ارتفاعا ملحوظا خلال سنتي 2010 و 2011

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

تطور معدل مساحة الايواء المخصصة لكل سجين بالمتر المربع



تطور المساحة الإجمالية للإيواء بالمتر المربع



يلاحظ ما يلي :

ارتفعت المساحة الإجمالية للإيواء منذ 30 سنة تقريبا بنسبة 184.7 %  
خلال نفس الفترة ارتفع عدد السجناء بنسبة 188% (عدد السجناء خلال 1983 بلغ 23566 ، وخلال يونيو 2012 بلغ 67940 سجيناً).

الحصيلة:

ظل معدل المساحة المخصصة لإيواء كل سجين يراوح 1.70 م<sup>2</sup> منذ 30 سنة تقريبا

الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

## الاثار المترتبة عن اكتظاظ السجون:

- 1- تقليص مساحة ايواء كل سجين الى حدود يستحيل معها النوم في ظروف انسانية .
- 2- تقليص حصة كل سجين من الميزانية المخصصة للتغذية (الميزانية محددة سنويا على اساس ساكنة تقدر ب 60000 سجين بمعدل 15 درهم لكل سجين الا ان ارتفاع عدد السجناء يؤدي الى تقلصها تدرجيا ، حاليا المعدل هو 12 درهم لكل سجين .
- 3- ضعف الرعاية الصحية للسجناء اذ ان ارتفاع عدد السجناء يؤدي الى تقليص نسبة التأطير الصحي بالرغم من التوظيفات المتلاحقة للأطر الطبية كما يؤدي الى تقليص حصة السجناء من ميزانية الصحة (الادوية والفحوصات بالأشعة التحاليل الطبية العمليات الجراحية....)

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

- 4-الاكتظاظ يولد لدى السجناء ضغطا نفسيا كما يولد جوا من الاحتقان بفعل اكتظاظ الزنازن والغرف وتمظهر جلهم بأعراض مرضية نفسية .
- 5-اكتظاظ الزنازن والغرف يعيق بشكل كبير الحفاظ على نظافتها وعلى النظافة الشخصية للسجناء مما يؤدي الى تقليص مجال التهوية والانارة الطبيعية بفعل تكديس امتعة السجناء داخل الزنازن.
- 6-الاكتظاظ يؤدي بالإدارة الى استغلال الفضاءات الشاغرة بالسجون لتوسيع محلات الاعتقال بدل توظيفها في بناء مراكز بيداغوجية تربوية وفضاءات للأنشطة الرياضية والاجتماعية
- 7-الاكتظاظ يدفع بالسجناء الى الانشغال بظروف اعتقالهم اكثر من الانخراط في برامج تربوية ويؤدي بذلك الى تركيز جهدهم وتفكيرهم نحو ما يكفل التنفيس عنهم والبحث عن ما يخفف عنهم من وطاه الاعتقال.
- 8-الاكتظاظ وبفعل حرص السجناء على الحد من اثاره السلبية على ظروف عيشهم داخل السجن يؤدي بهم الى نهج سلوكات انحرافية كالتجارة في الممنوعات كما يؤدي بهم الى العنف ورفض الاخر و يولد لديهم الكره والحقد والرغبة في الانتقام.

## الاشكاليات المتصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية وتأثيرها على عملية التأهيل للإدماج

9-الاكتظاظ يحول دون التحكم في تحركات السجناء بالشكل المطلوب كما يؤدي الى ضعف تأطيرهم وعدم القدرة على تنزيل مقتضيات القانون في تدبير ظروف اعتقالهم على النحو المطلوب.

10-الاكتظاظ يولد ضغطا نفسيا على الموظفين ويحول دون تمكينهم من ممارسة عملهم في ظروف مناسبة كما يشيع بين صفوف البعض منهم تصرفات مخالفة للقانون (المحسوبية الرشوة الاهمال و العنف...)

11-الاكتظاظ عائق كبير امام اعمال تصنيف نموذجي للسجناء يحترم المعايير القانونية الواجبة

# مقترحات

## مقترحات

تفعيل مسطرة الإفراج المقيد بشروط بالشكل الذي يتيح استفادة كافة السجناء المتوفرين على الشروط الواجبة ، وفي هذا الصدد فان آخر إحصاء لشهر نونبر من السنة الجارية يفيد أن مجموع السجناء الذين قضاوا ثلثي العقوبة بلغ 14428 فيما بلغ عدد المستفيدين من هذه المسطرة خلال السنوات الخمس الأخيرة ما مجموعه 10 مستفيد.

توسيع مجال أعمال بدائل الاعتقال الاحتياطي وإقرار بدائل للعقوبات السالبة للحرية.

توسيع مجال الاختصاصات المخولة لقاضي تنفيذ العقوبات لتشمل اتخاذ تدابير تغيير مسار تنفيذ العقوبة في ضوء مستجدات سلوك السجين خلال فترة الاعتقال.

إقرار عقوبة الوضع في سجون شبه مفتوحة ضمن المنظومة التشريعية.

تبسيط وتفعيل مسطرة ادماج العقوبات باعتبارها اجراء قانونيا يكفل التخفيف من الاكتظاظ.

إحداث لجنة على مستوى وزارة العدل يناط بها مهمة تتبع الاعتقال الاحتياطي بكافة محاكم المملكة وبصفة منتظمة طيلة السنة على أن تشكل من قضاة وأساتذة جامعيين ومحامين ومجتمع مدني ، و إدارة السجون ، وان يتم التنصيب على مكوناتها واختصاصاتها بقانون المسطرة الجنائية ، ومن شأن ذلك أن يتيح التنبيه الفوري حول معطيات الاعتقال الاحتياطي بشكل منتظم وعلى مدار السنة .

إقرار قانون تخفيض العقوبات للتخفيف من الاكتظاظ ولتحفيز السجناء على نهج السلوك القويم خلال فترة الاعتقال.

# مقترحات

التعجيل بإحداث مرصد وطني للإجرام كما تفضل جلالة الملك بالإعلان عنه بمناسبة الذكرى

56 لثورة الملك والشعب ومن شان ذلك أن يتيح ما يلي :

■ تقييم ظاهرة الإجرام بالمغرب وبسط البحث العلمي في مجال الجريمة وتوفير تبعاً لذلك

معطيات علمية دقيقة وتحليل موضوعي للجريمة وللمرجعيات الإجرامية ، ومن شان

هذه المعطيات أن تشكل مرجعية أساسية في التعامل مع الإجرام لا من طرف المحاكم

و لا من طرف القائمين على تنفيذ العقوبات.

■ تمكين الرأي العام والصحافة والمهتمين من مقاربة الجريمة على أساس سليم

وبمعطيات موضوعية ودقيقة ومن شان ذلك أن يجنب هؤلاء اخذ فكرة مغلوطة عن

حقيقة الإجرام بالمجتمع وبالتالي سيمكنهم ذلك من التفاعل بشكل ايجابي مع الظواهر

الإجرامية ودون أن يشاع في الوعي الجماعي للمجتمع نزوح حول اعتبار سلب الحرية

حلا وحيدا وأوحدا للرد على كل الجرائم.

هل بإمكان جهاز العدالة بالمغرب ان يتصدى للجريمة ،  
بإصدار عقوبات لا يشترط فيها إلا ان تكون **ضرورية**  
باعتبار ان الصرامة في العقاب لا تحول دوما دون  
عود المجرم الى الجريمة كما لا تحول دون ارتكاب  
الجرائم ، وبترسخ ايضا ، ، في وعي المجتمع  
، اليقين من العقاب الذي لا يمكن الهروب منه ؟